

تاج العروس من جواهر القاموس

يكون في رَجُلٍ فَحَقَطُ قال أبو عبيدة : لا يكون التَّحْجِيلُ واقعاً في اليَدَيْنِ خاصةً إِلَّا مع الرجلين ولا في يدٍ واحدةٍ دُونَ الأُخْرَى إِلَّا مع الرَّجُلَيْنِ أو مع رجلٍ . والفَرَسُ مُحْجُولٌ مُحْجَجٌ لُ ومنه الحديث : " أُمِّ مَتَّى الْغُرُّ الْمُحْجَجُّ لَوْنٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " من آثار الوُضوء . ويقال : حَجَّ لَتَ قَوَائِمُهُ تَحْجِيلًا : فإن كان البَيَاضُ في قَوَائِمِهِ الأَرْبَعِ فهو مُحْجَجٌ لُ أَرْبَعٍ . وإن كان في الرَّجُلَيْنِ جميعاً فهو مُحْجَجٌ لُ الرَّجُلَيْنِ . وإن كان بإحدى رِجْلَيْهِ وجاوز الأَرْسَاعَ فهو مُحْجَجٌ لُ الرَّجُلِ اليُمْنَى أو اليُسْرَى . فإن كان في ثَلَاثِ قَوَائِمٍ دُونَ رَجُلٍ أو دُونَ يَدٍ فهو مُحْجَجٌ لُ ثَلَاثِ مُطْلَقٌ يَدٍ أو رَجُلٍ . فإن كان مُحْجَجٌ لُ يَدٍ وَرَجُلٍ مِنْ شِقٍ فهو مُمَسَّكٌ الأَيَّامِينَ مُطْلَقٌ الأَيَّامِينَ أو مُمَسَّكٌ الأَيَّامِينَ مُطْلَقٌ الأَيَّامِينَ . وإن كان مِنْ خِلَافٍ قَلْبٌ أو كَثْرٌ فهو مَشْكُولٌ . التَّحْجِيلُ : بَيَاضٌ فِي أَخْلَافِ النَّاقَةِ مِنْ آثَارِ الصَّرَارِ وَالصَّرْعِ مُحْجَجٌ لُ : به تَحْجِيلُ مِنْ آثَارِ الصَّرَارِ قال أبو النَّجْمِ : .

" تَزَيْنَ لَحْيَتَايَ لَاهِجٌ مُخْلَلٌ .

" عَنْ ذِي قَرَامِيصَ لَهَا مُحْجَجٌ لُ قال ابن السَّكَّيْتِ : التَّحْجِيلُ : سِمَةٌ لِلإِبِلِ وكذلك الصَّلَيبُ وأنشد لِدِي الرَّمَّةُ :

وَأَشْعَثَ مَغْلُوبٍ عَلَى شَدَنِيبَةٍ ... يَلُوحُ بِهَا تَحْجِيلُهَا وَصَلَابَتُهَا قال الصَّاعَانِي : هكذا نُقِلَ عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ وَالرَّوَايَةِ : تَحْجِيلُهَا بِالنُّونِ وقال أَبُو عُبَيْدٍ : التَّحْجِيلُ : سِمَةٌ مُعْجُوزَةٌ . وَحَجَّ لَتَ عَيْنُهُ تَحْجِيلُ حُجُولًا وَحَجَّ لَتَ تَحْجِيلًا كِلَاهِمَا : غَارَتَ يَكُونُ لِلإِنْسَانِ وَالْبَعِيرِ وَالْفَرَسِ التَّشْدِيدُ عَنِ الْأَصْمَاعِي . قال ابنُ عَبَّادٍ : حَوْجَلُ الرَّجُلُ : غَارَتَ عَيْنُهُ . وَالْحَوْجَلَةُ كَجَوْهَرَةٍ وَقَدْ تُشَدُّ لَامُهَا كَحَوْجَلَةٍ وَحَوْجَلَةٍ وَدَوْجَلَةٍ وَدَوْجَلَةٍ وَسَوْجَلَةٍ

وسَوْجَلَةٍ وَقَوْجَلَةٍ وَقَوْجَلَةٍ : القَارُورَةُ الصَّغِيرَةُ الوَاسِعَةُ الرَّأْسِ كما فِي الْعُيُوبِ زَادَ فِي الْمُحْكَمِ : شَبَهُ السُّكَّرَ جَةً وَنَحْوَهَا . أَوْ هِيَ الْعَظِيمَةُ الْأَسْفَلُ وَقِيلَ : مَا كَانَ شَبَهُ قَوَارِيرِ الذَّرِيرَةِ قال الْعَجَّاجُ :

" كَأَنَّ عَيْنَيْهِ مِنَ الْغُورِ .

" بَعْدَ الْإِنْيِ وَعَرَقِ الْغُرُورِ .

" قَلْبَانِ فِي لَحْدَيْ صَفَاً مَنُفُورِ .

" صِفْ رَانَ أَوْ حَوْجَلَاتَا قَارُورِ ج : حَوَاجِلُ وَحَوَاجِلُ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : .
 " كَأَنَّ أَعْيُنَهَا فِيهَا الْحَوَاجِلُ وَقَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّائِبِ : .
 نَهَجٍ تَرَى حَوْلَهُ بَيْضَ الْقَطَا قُبَيْمًا ... كَأَنَّه بِالْأَفَاحِصِ الْحَوَاجِلُ .
 حَوَاجِلُ مُلَائِكَةٍ زَيْتَانٍ مُجَرَّدَةٍ ... لَيْسَتْ عَلَيْهِنَّ مِنْ خُوصٍ سَوَاجِلُ قَالَ
 ابْنُ سَيِّدِهِ : يجوز أن يكون الحق الياء مَضْرُورَةً ويجوز كونه جَمْعَ الْحَوْجَلَةِ
 مُشْدَدَةً اللَّامِ فَعَوَّضَ الْيَاءَ مِنْ إِحْدَى اللَّامِينَ . وَالْحَجَلَاءُ مِنَ الضَّائِنِ : شَاةٌ
 ابْيَضَّتْ أَوْ ظَفَرَتْهَا وَسَائِرُهَا أَسْوَدُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَالْعُيَّابِ . وَالْحَاجِلَاتُ مِنَ
 الْإِبِلِ : الَّتِي عُرْفَيْتْ فَمَشَتْ عَلَى بَعْضِ قَوَائِمِهَا قَالَ الْجَلَاءُ ابْنُ أَرْقَمٍ : .
 وَقَدْ بَسَّاتُ بِالْحَاجِلَاتِ إِفَالُهَا ... وَسَيْفِ كَرِيمٍ لَا يَزَالُ يَمْوَعُهَا يَقُولُ :
 أَنْزَسَتْ صِرْغَارُ الْإِبِلِ بِالْحَاجِلَاتِ وَبَسَيْفِ كَرِيمٍ لَكثْرُهُ مَا شَاهَدَتْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يُعَرِّقُ بِهَا
 . وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : تَحْجُلُ كَتَنْمُرٍ : اسْمُ فَرَسٍ وَهُوَ تَصْخِيفُ وَالصَّوَابُ :
 عَجَلَى كَسَكَرَى بِالْعَيْنِ . قُلْتُ : قَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ لَبِيدٍ مِثْلُ مَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ كَمَا
 سَيَأْتِي فِي خَيْلٍ وَأُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي ج - و - ن وَهَذَا نَمَؤُهُ : .
 تَكَاثَرَ قُرْزُلُ وَالْجَوْنُ فِيهَا ... وَتَحْجُلُ وَالنَّعَامَةُ وَالْخَيْالُ